

فتح المعين بشرح قرة العين

المستقذرات وظاهره لا فرق بين كبيره وصغيره لكن ذكر الشيخان جواز أكل الصغير مع ما في جوفه لعسر تنقية ما فيه وكمسكرو أي صالح للإسكار فدخلت القطرة من المسكر مائع كخمر وهي المتخذة من العنب ونبيد وهو المتخذ من غيره وخرج بالمائع نحو البنج والحشيش وتطهر خمر تخلت بنفسها من غير مصاحبة عين أجنبية لها وإن لم تؤثر في التخليل كحصاة ويتبعها في الطهارة الدن وإن تشرب منها أو غلت فيه وارتفعت بسبب الغليان ثم نزلت أما إذا ارتفعت بلا غليان بل بفعل فاعل فلا تطهر وإن غمر المرتفع قبل جفافه أو بعده بخمر أخرى على الأوجه كما جزم به